



الدورة السادسة والسبعون

البند 25 (أ) من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها
منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

قرار اتخذته الجمعية العامة في 17 كانون الأول/ديسمبر 2021

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/76/537/Add.1، الفقرة 7)]

220/76 - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

إن الجمعية العامة،

إنه تؤكد من جديد قرارها 233/75 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2020 بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، بما في ذلك مبادئه التوجيهية العامة،

وإنه تؤكد من جديد أيضا قرارها 279/72 المؤرخ 31 أيار/مايو 2018 المتعلق بإعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وقراريها 248/73 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 238/74 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2019 المتعلق بالأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية،

وإنه تؤكد من جديد كذلك قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتقضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق



التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالإستفادة من الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ من تلك الأهداف،

وإن تؤكد من جديد قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وتدعمها وتكملها وتساعد في توضيح سياق غاياتها المتعلقة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإن تؤكد من جديد أيضاً اتفاق باريس⁽¹⁾، وإن تشجع جميع الأطراف في الاتفاق على تنفيذه تنفيذاً كاملاً، والأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ⁽²⁾ التي لم تودع بعد صكوك التصديق عليه أو قبوله أو الموافقة عليه أو الانضمام إليه على أن تقوم بذلك، حسب الاقتضاء، في أقرب وقت ممكن،

وإن تؤكد من جديد كذلك أهمية الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية، والذي تضع الجمعية العامة من خلاله التوجهات الاستراتيجية الرئيسية للسياسات والطرائق التنفيذية المتبعة على نطاق المنظومة فيما يتعلق بالتعاون الإنمائي والطرائق التي تنهجها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على الصعيد القطري،

وإن تلاحظ بقلق بالغ الوقع السلبي الحاد لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على صحة الإنسان وسلامته ورفاهيته وما تعرضت له المجتمعات والاقتصادات من اختلالات شديدة، وما ألحقته الجائحة من دمار بحياة الناس وسبل عيشهم، وأن أشد الفئات فقراً وضعفاً هي الأكثر تضرراً من آثارها، وإن تؤكد من جديد الطموح للعودة إلى المسار الصحيح لتحقيق أهداف التنمية المستدامة عن طريق وضع وتنفيذ استراتيجيات للتعافي تتسم بالاستدامة والشمول من أجل التعجيل بالتقدم صوب تنفيذ خطة عام 2030 تنفيذاً كاملاً والمساعدة على الحد من مخاطر الصدمات والأزمات والجوائح في المستقبل وبناء القدرة على الصمود في وجهها، بسبل من بينها تعزيز النظم الصحية وتوفير التغطية الصحية الشاملة، وإن تسلم بأن حصول الجميع على نحو منصف وفي الوقت المناسب على اللقاحات ووسائل العلاج والتشخيص المتعلقة بكوفيد-19 التي تكون مأمونة وجيدة وفعالة وميسورة التكلفة هو جزء صميم من التدابير العالمية المتخذة على أساس الوحدة والتضامن والتعاون المتعدد الأطراف المتجدد والمبدأ القاضى بالألا يترك أحد خلف الركب،

وإن تسلم بالدور الأساسي للأمم المتحدة باعتبارها الهيئة التي تستطيع أن توحد بالفعل الإجراءات العالمية المتخذة في سبيل الحد من انتشار كوفيد-19 واحتوائه، وأن تعالج الروابط الحاسمة بين الصحة والتجارة والمالية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وإن تسلم بأن المرض ما زال يؤثر سلباً على المساعي المبذولة من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030،

(1) اعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/أ-21.

(2) United Nations, Treaty Series, vol. 1771, No. 30822.

- 1 - **تحيط علما** بتقارير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة 233/75 المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية لعام 2021⁽³⁾؛
- 2 - **تقر** بالتقدم المحرز حتى الآن في النهوض بالولايات المتضمنة في قرارات الجمعية العامة 243/71 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2016 و 279/72 و 248/73 و 238/74 و 233/75، وتدعو إلى التنفيذ الكامل لجميع الولايات، بما فيها الولايات المتبقية؛
- 3 - **تشير** إلى قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي 15/2019 المؤرخ 8 تموز/يوليه 2019 و 23/2020 المؤرخ 22 تموز/يوليه 2020 بشأن التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة 243/71 المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وتكرر تأكيد ما ورد فيهما من طلبات؛
- 4 - **تؤكد مجدداً** الالتزام الوارد في صميم خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽⁴⁾ بعدم ترك أحد خلف الركب والتعهد باتخاذ مزيد من الخطوات الملموسة لدعم الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشة وأشد البلدان ضعفاً والوصول أولاً إلى من هم أشد تخلفاً عن الركب، وتهيب بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تقوم، في حدود ولاية وموارد كل منها، بمساعدة الدول على تنفيذ خطة عام 2030؛
- 5 - **تكرر تأكيد الدعوة** التي وجهتها إلى كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق جائزة كوفيد-19، وفقاً للقرار 233/75، ولا سيما الفقرة 27 والفقرات الفرعية (أ) إلى (د)؛
- 6 - **تحيط علما** بالقرار 4/76 المؤرخ 28 تشرين الأول/أكتوبر 2021 المتعلق باستعراض أداء نظام المنسقين المقيمين المعاد تنشيطه، بما في ذلك ترتيبات تمويله، وتتطلع إلى تنفيذه تنفيذاً كاملاً؛
- 7 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تعزيز الشفافية والمساءلة بالقيام، في الوقت المناسب وفي حدود الموارد المتوافرة ومع توافي الأزواجية، بتقديم مذكرات إحاطة وإحاطات غير رسمية ووثائق وتقارير تكون متاحة للعموم بشأن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات المتضمنة في قرار الجمعية العامة 233/75، وتتطلع في هذا الصدد إلى المناقشات المزمع إجراؤها خلال الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام 2022؛
- 8 - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً تحليلياً شاملاً مدعوماً بالأدلة يغطي جميع الأحكام ويتناول التقدم المحرز والدروس المستفادة والتحديات في سياق تنفيذ الولايات الواردة في قرار الجمعية العامة 233/75 إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وذلك في إطار تقريره السنوي المقدم إلى المجلس في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية من دورته لعام 2022، وإلى الجمعية في دورتها السابعة والسبعين لمواصلة النظر فيه؛

(3) A/76/75-E/2021/57/Add.1 و A/76/75/Add.1.

(4) القرار 1/70.

9 - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والسبعين البند الفرعي المعنون "الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية" في إطار البند المعنون "الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية".

الجلسة العامة 54

17 كانون الأول/ديسمبر 2021